

الفهرس:

٣	مقدمة:
٤	الأعدار المقبولة في حال الغياب عن المحاضرات النظرية والعملية:
٦	إجراءات التعامل مع أعدار الغياب عن المحاضرات النظرية والعملية:
٦	الأعدار المقبولة في حال الغياب عن الاختبارات الفصلية والنهائية:
٩	إجراءات التعامل مع أعدار الغياب عن الاختبارات:
٩	الهيكل التنظيمي للجنة الأعدار الطلابية:

مقدمة:

من منطلق حرص قسم رياض الأطفال على تجويد العمل وتوحيد إجراءات التعامل مع أعدار الطالبات بهدف وجود عدالة في التعامل بينهم ، قام قسم رياض الأطفال بعمل لجنة لدراسة طبيعة الأعدار ووضع آلية للتعامل معها سواء في حال الغياب عن المحاضرات أو الاختبارات الفصلية أو النهائية واعتماد هذا الدليل .

ويستمد أهمية هذا الدليل من ضرورة وجود مرجع رئيسي لنوعية الأعدار المقبولة وتوحيد الجهود المبذولة و الحد من الاجتهادات الشخصية التي قد تؤدي إلى نتائج غير مرغوب بها .

كما يحتوي الدليل على كافة المعلومات المتعلقة بطبيعة ونوعية الأعدار المقبولة في المحاضرات والاختبارات الفصلية والنهائية ، و الآليات واللوائح المتعلقة بالأعدار الطلابية وما نص في المادة التاسعة والعاشر والثانية عشر من لائحة الدراسة والاختبارات بجامعة المجمعة.

الأعذار المقبولة في حال الغياب عن المحاضرات النظرية والعملية:

أ. العذر الطبي:

يقبل عذر الطالبة الطبي وفق الضوابط التالية:

١. يقبل تقرير منح إجازة مرضية الصادرة من مستشفى حكومي بعد إرفاقها في نظام الخدمات الصحية "منصة صحي"، مع إرفاق تقرير طبي مفصل إذا زادت الإجازة عن يوم واحد.
٢. يقبل تقرير منح إجازة مرضية من مركز صحي حكومي بما لا يتجاوز يوم أو يومين كحد أقصى في حال اعتمادها بنظام الخدمات الصحية "منصة صحي".
٣. لا تقبل تقارير منح الإجازات المرضية الصادرة من القطاع الخاص إلا بعد رفعها في نظام الخدمات الصحية "منصة صحي"، وبما لا يتجاوز يوم واحد، وفي حال تجاوز أكثر من يوم يرفق مع العذر تقرير طبي مفصل.
٤. لا تقبل مشاهد مراجعة المراكز الصحية والمراكز الطبية الخاصة.

ب. مرافقة المرضى:

يقبل عذر الطالبة المرافقة وفق الضوابط التالية:

١. أن يكون المريض من أقارب الطالبة من الدرجة الأولى "الوالدان، الأخوة، الأبناء، الزوج أو الزوجة".
٢. إحضار تقرير مرافقة من المستشفى.
٣. أن تحصل الطالبة على موافقة مسبقة من القسم العلمي في حال زادت مدة المرافقة عن ثلاثة أيام.

ج. الوفاة:

يقبل عذر الطالبة في حالة وفاة أحد أقاربه وفقاً للضوابط التالية:

١. أن تكون الوفاة لأحد الأقارب من الدرجة الأولى "الوالدان، الأخوة، الأبناء، الزوج أو الزوجة".
٢. ألا يكون الغياب لأكثر من خمسة أيام من تاريخ الوفاة، وللزيادة عن ذلك إرفاق تقرير طبي عيادة نفسية من مستشفى حكومي وتقرير منح إجازة مرضية.
٣. إرفاق تقرير أو شهادة الوفاة.

د. الحجز الإجباري الأمني:

يقبل عذر الطالبة في حال الحجز الأمني والجبري وفقاً للضوابط التالية:

١. أن يكون الحجز يوافق وقت المحاضرة أو النشاط.
٢. إرفاق تقرير مصدق من الجهة الأمنية المختصة.

هـ. الأنشطة الطلابية:

يقبل عذر الطالبة المشاركة بالأنشطة التي ترعاها الجامعة كأنشطة عمادة شؤون الطلاب على أن يقدم الطالب كتاباً من جهة الاختصاص تفيد فيه بمشاركته، ونوع المشاركة وموعدها.

و. الحوادث:

وتشمل حوادث المرور والحوادث الجسدية، ويقبل عذر الطالبة وفق الضوابط التالية:

١. أن تكون حدثت في وقت المحاضرة.
٢. إرفاق تقرير مصدق من الجهة الأمنية المختصة.
٣. أن يترتب على الحوادث المرورية أضراراً جسدية أو مادية كبيرة تعيق الطالبة من حضور المحاضرة.

هـ. أي عذر لم يرد أعلاه يحال إلى مجلس القسم أو من يفوضه مع جميع المسوغات للبت فيه.

إجراءات التعامل مع أعذار الغياب عن المحاضرات النظرية والعملية:

١. تقوم الطالبة برفع العذر مع مرفقاته من خلال أيقونة "تقديم الأعذار الطلابية" خلال الأسبوع الأول من التغيب .
٢. يستعرض العضو العذر المقدم وله صلاحية قبول أو رفض العذر في ضوء ما نص عليه الدليل من لوائح.
٣. يتاح للطالبة معرفة حالة العذر "مقبول-مرفوض" من خلال أيقونة "تقديم الأعذار الطلابية"، كما أنه يتاح لها من خلال الأيقونة معرفة أسباب الرفض في حال تم رفض العذر.

الأعذار المقبولة في حال الغياب عن الاختبارات الفصلية والنهائية :

أ. العذر الطبي:

يقبل عذر الطالبة الطبي وفق الضوابط التالية :

١. يقبل تقرير منح إجازة مرضية الصادرة من مستشفى حكومي بعد إرفاقها في نظام الخدمات الصحية "منصة صحي"، مع إرفاق تقرير طبي مفصل إذا زادت الإجازة عن يوم واحد.
٢. لا تقبل تقارير منح الإجازات المرضية الصادرة من القطاع الخاص إلا بعد رفعها في نظام الخدمات الصحية "منصة صحي"، وأن تكون الإجازة المرضية لإجراء عملية أو حالة ولادة .
٣. لا تقبل مشاهد مراجعة المراكز الصحية والمراكز الطبية الحكومية والخاصة.

ب. مرافقة المرضى:

يقبل عذرا طالبة المرافقة وفق الضوابط التالية:

١. أن يكون المريض من أقارب الطالبة من الدرجة الأولى "الوالدان، الأخوة، الأبناء، الزوج أو الزوجة".
٢. إحصار تقرير مرافقة من المستشفى.
٣. أن تحصل الطالبة على موافقة مسبقة من القسم العلمي في حال زادت مدة المرافقة عن ثلاثة أيام.

ج. الوفاة:

يقبل عذرا طالبة في حالة وفاة أحد أقاربه وفقا للضوابط التالية:

١. أن تكون الوفاة لأحد الأقارب من الدرجة الأولى "الوالدان، الأخوة، الأبناء، الزوج أو الزوجة".
٢. ألا يكون الغياب لأكثر من خمسة أيام من تاريخ الوفاة، وللزيادة عن ذلك إرفاق تقرير طبي عيادة نفسية من مستشفى حكومي وتقرير منح إجازة مرضية.
٣. إرفاق تقرير أو شهادة الوفاة.

د. الحجز الإجباري الأمني:

يقبل عذرا طالبة في حال الحجز الأمني والجبري وفقاً للضوابط التالية:

٣. أن يكون الحجز يوافق وقت الاختبار.
٤. إرفاق تقرير مصدق من الجهة الأمنية المختصة.

هـ. الحوادث:

وتشمل حوادث المرور والحرائق والحوادث الجنائية ، ويقبل عذرا الطالبة وفق الضوابط

التالية:

١. أن تكون حدثت في وقت الامتحان.
٢. إرفاق تقرير مصدق من الجهة الأمنية المختصة.
٣. أن يترتب على الحوادث المرورية أضرارا جسدية أو مادية كبيرة تعيق الطالبة من حضور الاختبار.

و. أي عذر لم يرد أعلاه يحال إلى مجلس القسم أو من يفوضه مع جميع المسوغات للبت فيه.

ملاحظة:

على الطالبة أن تقدم العذر في وقت حصول سببه حتى أسبوعين من زواله.

إجراءات التعامل مع أعدار الغياب عن الاختبارات :

١. تشكيل لجنة مكونة من أعضاء القسم للنظر في الأعدار المقدمة .
٢. تجتمع لجنة الأعدار الطلابية بالقسم العلمي للنظر في الطلبات المقدمة وذلك بعد انتهاء مهلة تقديم الأعدار .
٣. تقوم اللجنة بالنظر في الطلبات ودراستها ومطابقتها مع القواعد المذكورة أعلاه وإبداء المرئيات حولها سواء بالرفض أو القبول .
٤. ترفع اللجنة إلى رئيس القسم للاعتماد بمجلس القسم ثم الرفع لمجلس الكلية .
٥. تقوم اللجنة بالتواصل مع الطالبات بشأن الطلبات المقدمة للجنة سواء المقبولة منها أو المرفوضة وإبلاغهم بحالة العذر .
٦. في حال قبول أعدار إعادة الاختبار تخاطب اللجنة أعضاء هيئة التدريس لإجراء اللازم وفق المتبع .
٧. للطالبات المرفوضة أعدارهم الحق في الاعتراض على قرار اللجنة بموعد أقصاه اسبوع من تاريخ الإعلان شريطة إحضار ما يؤيد اعتراضهم .
٨. تقوم اللجنة بأرشفة الطلبات بعد اعتمادها وثائقها وإلكترونيا .
٩. يتم رفع تقرير من اللجنة إلى رئيس القسم العلمي بنهاية كل فصل دراسي وقياس أدائها دوريا .

الهيكل التنظيمي للجنة الأعدار الطلابية بقسم رياض الأطفال :

رئيساً	أ.فاطمة محمد الصقير
عضوًا	أ.نوره مطلق السبيعي
عضوًا	د.منال محمود موسى